مرفق رقم
( 6 )

دولة الكويت

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

State of Kuwait

## الفصل التشريعي الخامس عشر

## دور الانعقاد العادي الثالث

**التقرير رقم** (76)

**قطاع اللجان**

**لجنة الشؤون التشريعية والقانونية**

**التاريخ** : ٦ رجـــــب 1440هـ

**الموافـق** : ١٣ مـــــارس 2019م

**السيد / رئيس مجلس الأمة** **المحترم**

**تحية طيبة وبعد ،**

يسرني أن أقدم لكم التقرير السادس والسبعين للجنـــة الشؤون التشريعية والقانونية عن طلب رفع الحصانة النيابية عن السيد العضو / **عسكر عويد العنزي** في القضية رقـــم **(2017/354)** جنح تيماء ، (**المحال بصفة الاستعجال**) .

**برجاء عرضه على المجلس الموقر لاتخاذ ما يراه مناسباً بصدده** .

**وتفضلوا بقبول فائق الاحترام**

يدرج في جدول أعمال الجلسة القادمة
مع إعطائه صفة الاستعجال

**رئيس اللجنة**

**خالد حسين الشطي**

ص. ب. 716 الصفاة، الرمز البريدي 13008 الكويت

P.O. Box 716 Safat, Postal Code 13008 Kuwait

www.kna.kw

التاريخ : ٦ رجـــــب 1440هـ
الموافـق : ١٣ مـــــارس 2019م

الفصل التشريعي الخامس عشر
دور الانعقاد العادي الثالث

# التقرير السادس والسبعون
# للجنة الشؤون التشريعية والقانونية
# عـــــــن
# طلب رفع الحصانة النيابية
# عـــــــن
# السيد العضو / عسكر عويد العنزي
# في القضية رقم (2017/354 جنح تيماء)
# (المحال بصفة الاستعجال)

---

## الإحالة :

أحـال السـيد رئـيس مجلـس الأمـة إلـى لجنـة الشـؤون التشـريعية والقانونيـة فـي 2019/3/4 كتاب السيد نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية متضمناً كتاب رئيس المحكمة الكلية رقم (م.ك.ف /2019/298) المؤرخ في 2019/2/21 والمتضمن اتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة نحو رفع الحصانة تنفيذاً لقرار دائرة جنح عادية الجهراء/1 الصادر بتاريخ 2019/1/27 في القضية رقم (2017/354) جنح تيماء والمشكو بحقه فيها السيد / عسكر عويد العنزي – عضو مجلس الأمة .

وبذلك يكون طلب الإذن قد استوفى الشروط الشكلية المتطلبة في المادة (21) من القانون رقم (12) لسنة 1963 في شأن اللائحة الداخلية لمجلس الأمة .



www.kna.kw

ص. ب. 716 الصفاة، الرمز البريدي 13008 الكويت
P.O. Box 716 Safat, Postal Code 13008 Kuwait

**موضوع طلب رفع الحصانة :**

تخلص الواقعة وفق ما جاء في صحيفة اتهام وزارة الداخلية – الإدارة العامة للتحقيقات – وفيما أسنده الادعاء العام للسيد العضو / عسكر عويد العنزي أنه بتاريخ سابق على 2017/8/8 وبدائرة اختصاص مخفر بشرطة تيماء: حاز المشكو في حقه الأطعمة المبينة الوصف والقيمة بالأوراق والمملوكة لشركة الشامية للتجهيزات الغذائية ، والمسلمة إليه على سبيل الأمانة بموجب عقد اتفاق ، فاستولى عليه لنفسه .

ولما كان من المقرر طبقاً للمادة (111) من الدستور الكويتي تنص على :

" لا يجوز أثناء دور الانعقاد في غير حالة الجرم المشهود ، أن تتخذ نحو العضو إجراءات التحقيق أو التفتيش أو القبض أو الحبس أو أي إجراء جزائي آخر إلا بإذن المجلس، ويتعين إخطار المجلس بما قد يتخذ من إجراءات جزائية أثناء انعقاده على النحو السابق ، كما يجب إخطاره دوماً في أول اجتماع له بأي إجراء يتخذ في غيبته ضد أي عضو من أعضائه ، ويجب لاستمرار هذا الإجراء أن يأذن المجلس بذلك . وفي جميع الأحوال إذا لم يصدر المجلس قراره في طلب الإذن خلال شهر من تاريخ وصوله إليه ، اعتبر ذلك بمثابة إذن " .

ولما كانت المادة (21) من اللائحة الداخلية لمجلس الأمة تنص على أنه :

" يقدم طلب الاذن برفع الحصانة عن العضو إلى رئيس المجلس من الوزير المختص ، أو ممن يريد رفع دعواه إلى المحاكم الجزائية .

ويجب أن يرفق الوزير بالطلب أوراق القضية المطلوب اتخاذ إجراءات جزائية فيها وأن يفرق الفرد صورة من عريضة الدعوى التي يزمع رفعها مع المستندات المؤيدة لها .

ويحيل رئيس المجلس الطلبات المذكورة إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية ويكون نظرها في اللجنة وأمام المجلس بطريق الاستعجال " .



www.kna.kw

**وحيث أنه لما كانت الواقعة على النحو السالف بيانه تشكل في حق عضو مجلس الأمة/ عسكر عويد العنزي خيانة الأمانة وفقاً للمادة 240/أ من قانون الجزاء.**

**وحيث أن المشكو في حقه المذكور أعلاه عضواً بمجلس الأمة ، فإننا نحيل الموضوع لسعادتكم للاطلاع والعلم واتخاذ الإجراءات اللازمة عملاً بأحكام الدستور بشأن طلب الإذن برفع الحصانة عن السيد العضو/ عسكر عويد العنزي ليتسنى للمحكمة الفصل في القضية المذكورة أعلاه .**

**<u>رأي اللجنة :</u>**

**عقدت اللجنة لهذا الغرض اجتماعاً بتاريخ 2019/3/11 . دعت له السيد العضو / عسكر عويد العنزي لحضور اجتماعها للاستماع إلى رأيه إلا أن السيد العضو حضر في تمام الساعة 1.20 ظهراً ، وبعد انتهاء اللجنة من التصويت على طلب رفع الحصانة النيابية عنه .**

**ولما كان نص المادة (22) من القانون رقم (12) لسنة 1963 المشار إليه والتي نصت على أن :**

**" لا تنظر اللجنة أو المجلس في توافر الأدلة أو عدم توافرها من الوجهة القضائية وإنما يقتصر البحث فيما إذا كانت الدعوى كيدية يقصد بها منع العضو من أداء واجبه بالمجلس ، ويأذن المجلس باتخاذ الإجراءات الجزائية متى تبين له أنها ليست كذلك " .**



www.kna.kw

**(التصويت) :**

**انتهت اللجنة إلى الموافقة بأغلبية آراء الحاضرين من أعضائها (3 : 1)على طلب رفع الحصانة النيابية عن السيد العضو / عسكر عويد العنزي .**

**رأي الأقلية :**

**انبنى رأي الأقلية غير الموافقة على أنه يُعد دين مدني ولا يرقى أن يكون قضية جزائية .**

**علماً بأن المدة المحددة للبت في طلب الإذن برفع الحصانة النيابية عن السيد العضو/ عسكر عويد العنزي تنتهي بتاريخ 2019/4/4، فإذا لم يصدر مجلس الأمة قراره في طلب الإذن حتى هذا التاريخ ، اعتبر ذلك بمثابة إذن ، طبقاً لما هو مقرر في المادة (111) من الدستور والمادة (20) من اللائحة الداخلية لمجلس الأمة .**



www.kna.kw

P.O. Box 716 Safat, Postal Code 13008 Kuwait

ص. ب. 716 الصفاة، الرمز البريدي 13008 الكويت

**واللجنة تقـدم تقريرها إلى المجلس الموقر لاتخاذ ما يراه مناسباً بصدده .**

**مقرر اللجنة**

**د. خليل عبدالله أبل**

**المرفقات : عن موضوع رفع الحصانة**

**- مرفق رقم (1) : نسخة من كتاب السيد نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية .**

# مرفق رقم (1)

# نسخة من كتاب السيد نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية

بسم الله الرحمن الرحيم

مجلس الأمة
I_16640_2019
DEI 04/03/2019 ER
AND RIOR
الرقم: ٢٨٨٣
التاريخ: ٢٠١٩/٣/٤

دولة الكويت
نائب رئيس مجلس الوزراء
ووزير الداخلية

المحترم
يحال إلى لجنة الشؤون التشريعية والقا
مع إعطائه صفة الاستعجال

**معالي الأخ الكريم/ مرزوق علي الغانم**
**- رئيس مجلس الأمة -**

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،

## الموضـــوع: النائب/ عسكر عويد عسكر العنزي

مرفق طيه ملف القضية رقم (2017/354 جنح تيماء)، وكتاب رئيس المحكمة الكلية رقم (م.ك.ف/2019/298) المؤرخ فى 2019/2/21 والمتضـــمن اتخـاذ الإجراءات القانونية اللازمة نحو رفع الحصانة تنفيذاً لقرار دائرة جنح عادية الجهراء/1 الصادر بتاريخ 2019/1/27 فى القضية رقم (2017/354) جنح تيماء والمتهم فيها/ عسكر عويد عسكر العنزي (عضو مجلس الأمة).

ولما كان من المقرر طبقاً للمادة (111) من الدســتور الكويتي تنص على: " لا يجوز أثناء دور الانعقاد فى غير حالات الجرم المشـهود أن تتخذ نحو العضـو إجراءات التحقيق أو التفتيش أو القبض أو الحبس أو أى إجراء جزائي أخر إلا بإذن من المجلس، ويتعين إخطار المجلس بما قد يتخذ من إجراءات جزائية أثناء انعقاده على النحو الســابق، كما يجب إخطاره دوماً فى أول اجتماع له بأى إجراء يتخذ فى غيبته ضـد أى عضــو من أعضــائه، ويجب فى جميع الأحوال إذا لم يصدر المجلس قراره فى طلب الإذن خلال شهر من تاريخ وصوله إليه، أعتبر ذلك بمثابة إذن".

ولما كانت المادة (21) من اللائحة الداخلية لمجلس الأمة تنص على أنه: "يقدم طلب الإذن برفع الحصـــانة الى رئيس مجلس الأمة من الوزير المختص، أو ممن يريد رفع دعواه

الى المحاكم الجزائية ويجب أن يرفق الوزير بالطلب أوراق القضية المطلوب اتخاذ إجراءات جزائية فيها، وأن يرفق الفرد صـورة من عريضـة الدعوى التى يزمع رفعها مع المسـتندات المؤيدة لها، ويحيل رئيس المجلس الطلبات المذكورة الى لجنة الشـئون التشـريعية والقانونية ويكون نظرها فى اللجنة وأمام المجلس بطريق الاستعجال"

وحيث أن المشكو فى حقه المذكور أعلاه عضـواً بمجلس الأمة، فإننا نحيل الموضـوع لسعادتكم للإطلاع والعلم واتخاذ الإجراءات اللازمة عملاً بأحكام الدستور بشـأن طلب الإذن برفع الحصـانة عن **النائب/ عسكر عويد عسكر العنزي** ليتسنى للمحكمة الفصـل فى القضـية المذكورة أعلاه.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،

نائب رئيس مجلس الوزراء
ووزيـــــر الـداخليـــــة
[redacted]
خالـد الجـراح الصبـاح

**المرفقات:**
**ملف القضية رقم (2017/354 جنح تيماء).**

# الفصل التشريعي الخامس عشر

## دور الانعقاد العادي الثالث

## لجنة الشؤون التشريعية والقانونية

## التقرير رقـــم (76)

التقرير (**السادس والسبعون**) للجنة الشؤون التشريعية والقانونية عن طلب رفع الحصانة النيابية عن السيد العضـــــو / **عسكر عويد العنزي** في القضية رقـــم (**2017/354**) جنح تيماء ، (**المحال بصفة الاستعجال**) .


**إعـــداد : أ. / ســـارة أحمـــد شميـــس**

**مراجعة : أ. / فاطمـــة ســـعود الشايـــع**